المدلس تباين كلي ويحتمل ان الشارح اراد بالفرق العموم والخصوص فحينئذ قوله فهو المرسل
الخفي اذ يختص بان يحكم عليه بالارسال اذا التدليس يشترط فيه اللقاء وقال العراقي و
النووي تبعا لابن الصلاح الارسال الخفي هو ان يروي عن سمع منه ما لم يسمع منه او عن
لقيه ولم يسمع منه او عمن عاصره ولم يلقه فهذا قد يخفى على كثير من اهل الحديث لكونهما قد
جمعهما عصر واحد وهذا النوع يعني المرسل الخفي اشبه بروايات المدلسين انتهى وفسر
العراقي التدليس بعين هذا الا انه زاد قيد الايهام وقال السخاوي ما حاصله انه لو اوهم
السماع اولا ثم بين انه لم يسمعه منه صار مرسلا غير مدلس لان التدليس متضمن للارسال
لا محالة لا مساكة عن ذكر الواسطة والارسال لا يتضمن التدليس لان الارسال لا يقتضي
ايهام السماع فصار الارسال اعم من التدليس لانه لا يشترط الايهام في التدليس ودون الارسال
انتهى فعلى هذا يكون بينهما العموم والخصوص ايضا لكن بطريق آخر ومن ادخل في تعريف
التدليس المعاصرة ولو بغير لقي لزمه حتى العبارة ان يقول ومن اكتفى بمجرد المعاصرة في
التدليس لزمه دخول المرسل الخفي في تعريفه اي التدليس يعني من عمم التدليس بان شرط
فيه المعاصرة فقط سواء كانت الملاقات معها ام لا وخص الارسال الخفي بشرط فيه عدم
اللقي او سوى بينهما فعمهما لزمه التدليس على الارسال والصواب التفرقة بينهما اي
بالتباين او بان يكون التدليس اخص ويدل على ان اعتبار اللقي وقولي في التدليس
متعلق باعتبار دون المعاصرة وحدها وقولي لا بد منه خبر ان ولو اخر قوله دون
المعاصرة عند كان اظهر وفاعل يدل قولها طباق اهل العلم بالحديث يعني يدل

على

على ان اعتبار اللقي لا بد منه في التدليس وان المعاصرة المجردة لا يكتفى فيها اتفاقهم على ان
رواية المخضرمين اسم مفعول من المخضرمة وهو قطع اذان الابل سموا بذلك لادراكهم
زمن النبي صلى الله عليه وسلم وعدم تشرفهم برؤيته كابي عثمان النهدي بفتح النون وسكون
الهاء منسوب الى جده واسمه عبد الرحمن اسلم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلقه
قاله النووي وقيس ابن ابي حازم اسلم وجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم ليبايعه فوجده قد
توفي روى عن العشرة رضي الله عنهم الا عبد الرحمن ابن عوف وليس في التابعين من
روى عن العشرة رضي الله تعالى عنهم عن التسعة غيره قاله ابن الاثير عن النبي صلى الله
عليه وسلم من قبيل الارسال لا من قبيل التدليس ولو كان مجرد المعاصرة يكتفى به في التدليس
لكان هؤلاء مدلسين لانهم عاصروا النبي صلى الله عليه وسلم قطعا ولكن لم يعرف حتى
العبارة وان لم يعرف هل لقوه ام لا وفيه ان المخضرم من عرف عدم لقيه اللهم الا ان
يقال انه راعى في هذا التعبير نحو ما قيل ان النبي صلى الله عليه وسلم كشف له ليلة الاسراء
عن جميع من في الارض وهم قال باشتراط اللقاء اي علمه في التدليس الامام الشافعي
وابو بكر البزار رزائي مستدة فالف فراء وكلام الخطيب في الكفاية يقتضيه وهو
المعتمد ويعرف عدم الملاقاة باخباره عن نفسه بذلك اي بعدم الملاقاة كقول
ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه لا اذكر من ابي شيئا ذكره الترمذي
بسنده او بجزم امام مطلع كما تقدم من جزمهم بعدم ملاقاة الحسن مع ابي هريرة
ولا يكفي في الجزم بعدم الملاقاة ان يقع في بعض الطرق زيادة راويها لاحتمال ان يكون الطريق

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)